

قانون رقم ١٨٣ لسنة ٢٠٢٣

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠٢٠

فى شأن جائزة الدولة للمبدع الصغير

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه ؛

(المادة الأولى)

يستبدل بنصى المادتين (٢ ، ٣) من القانون رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠٢٠ فى شأن

جائزة الدولة للمبدع الصغير النصاب الآتيان :

مادة (٢) :

يشترط فيمن يرشح لنيل الجائزة ، ما يأتى :

- ١ - أن يكون مصرى الجنسية .
- ٢ - أن يكون محمود السيرة حسن السمعة .
- ٣ - ألا تتجاوز سنه فى يوم الإعلان عن الجائزة ثمانى عشرة سنة ميلادية .
- ٤ - ألا يكون قد سبق له الفوز بالجائزة فى المستوى العمرى ذاته .

مادة (٣) :

تشكل بوزارة الثقافة لجنة عليا لشئون الجائزة ، يشار إليها فى هذا القانون

باللجنة العليا ، برئاسة وزير الثقافة ، وعضوية كل من :

- ١ - ممثل عن المجلس القومى للطفولة والأمومة ، يرشحه رئيس المجلس .
- ٢ - الأمين العام للمجلس الأعلى للثقافة .
- ٣ - رئيس دار الأوبرا المصرية .
- ٤ - رئيس المركز القومى لثقافة الطفل .

- ٥ - مستشار من مجلس الدولة يرشحه رئيس المجلس .
- ٦ - ثلاث من الشخصيات البارزة فى مجالات ثقافة الطفل وثلاث من الشخصيات المعنية بإبداع الطفل فى شتى المجالات ويصدر بتسميتهم قرار من وزير الثقافة لمدة عامين قابلة للتجديد .
- ويكون للجنة العليا أمين عام يعين بقرار من وزير الثقافة .
- ويصدر بتشكيل اللجنة العليا قرار من وزير الثقافة ، ويجوز منح مكافآت مالية لأعضاء اللجنة بقرار يصدر من رئيس مجلس الوزراء بناءً على اقتراح وزير الثقافة ، يتضمن القواعد والإجراءات الخاصة بذلك .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٠ جمادى الأولى سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ٤ ديسمبر سنة ٢٠٢٣ م) .

عبد الفتاح السيسى